

قرار إدارى رقم (١١٨)
الصادر بتاريخ ٢٠٠٩/٤/٢٨
بشأن
اعتماد نسبة بنائية محددة
للمشروعات ذات الطبيعة الخاصة

رئيس الهيئة

بعد الإطلاع على :

- القانون رقم (٢١) لسنة ١٩٥٨ بشأن تنظيم الصناعة وتشجيعها .
- على القرار الجمهورى رقم (٣٥٠) لسنة ٢٠٠٥ بإنشاء الهيئة العامة للتنمية الصناعية .
- على بروتوكول التعاون الموقع من الهيئة العامة للتنمية الصناعية وهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة فى ٢٠٠٦/٣/١ .
- وعلى المذكرة المرفوعة من السيد المهندس رئيس اللجنة المشكلة بالقرار الإدارى رقم (٦٩) والصادر بتاريخ ٢٠٠٩/٣/١٢ لوضع الضوابط والإشترطات المطلوبة فيما يتعلق بتحديد النسبة البنائية للمشروعات ذات الطبيعة الخاصة .
- وما أرتأيناه لصالح العمل .

قرر

مادة أولى

اعتماد نسبة بنائية بحد أدنى ٢٥٪ من المساحة الكلية لمشروع تقطيع ولاء الرخام والجرانيت واعتبارها معيار يطبق على كافة المشروعات المثيلة .

مادة ثانية

على الإدارة العامة للمشروعات التعدينية والإدارات المعنية تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه .

مادة ثالثة

يتم العمل بهذا القرار من تاريخ صدوره .

رئيس الهيئة

" مهندس/ عمرو عسل "